قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦١ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها اليابان منحة قدرها (١ر١٥٤ر٠٠٠ر٠٠٠ ين يابانى) بليون ومائة وأربعة وخمسون مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٢ يناير ١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور .

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها اليابان منحة قدرها (١ر١٥٤ر٠٠٠ر٠٠٠ ين يابانى) بليون ومائة وأربعة وخمسون مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٢ يناير ١٩٨٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ شعبان سنة ١٤٠٨ (٢ ابريل سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقـودة فى ١٦ رمضـان سنة ١٤٠٨ الموافق ٢ مايو سنة ١٩٨٨

القاهرة فى ١٢ يناير ١٩٨٨

صاحب السعادة

دكتور / موريس مكرم الله

وزير الدولة للتعاون الدولى

أتشرف بأن أشير الى الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ٢٦ أبريل ١٩٨٧ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادى المقدم لتنفيذ مشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء (المشار اليه فيما بعد بـ « المشروع ») •

كما أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى الاضافى المقدم للمشروع بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن اقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـ بغرض المساهمة فى تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى بليون ومائة وأربعة وخمسين مليون ين (١٫١٥٤٫٠٠٠٫٠٠٠ ين) ، (والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة »)

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة •

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا

عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين)

(أ) منتجات وخدمات لازمة لاقامة ورشة تدريب وتسهيلات اضافية أخرى ، (المشار اليهما معا فيما بعد « بتسهيلات المركز ») .

(ب) معدات وآلات وعربات تدريبية لازمة لتشغيل المركز وخدمات لازمة لتركيب المعدات بداخله ، و

(جـ) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) و (ب) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (جـ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ ــ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا باذين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار اليها فى الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ ــ (١) تنفذ حكومه اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ (والمشار اليها فيما يلى بـ « العقود التى تم اقرارها ») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السطلة التى تحددها .

٦ ــ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لاقامة تسهيلات المركز واخلاء الموقع .

(ب) امداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .

(جـ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحة .

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم ماليةأخرى قد تفرض فىجمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها .

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام تسهيلات المركز التى تم اقامتها والمعدات والآلات والعربات التدريبية المشتراة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ ـ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن اقترح أن تعتبر هـذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السـابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطـار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمـام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هـذا الاتفاق حيز التنفيذ •

حررت هـذه المذكرة من ثلاثة أصـول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى •

وأننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى •

سفير فوق العادة ومفوض

عن اليابان لدى جمهورية مصر العربية

هيروشى هاشيموتو

القاهرة فى ١٢ يناير ١٩٨٨

صاحب السعادة

السيد / هيروشى هاشيموتو

سـفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لـدى جمهـورية مصر العـربية

أتشرف بالاحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سـعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

« أتشرف بأن أشير الى الخطابات المتبادلة الموقعة بتاريخ ٢٦ أبريل ١٩٨٧ بين حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعـاون الاقتصادى المقدم لتنفيذ مشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء (المشار اليه فيما بعد بـ « المشروع ») .

كما أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى الحكومتين بشأن التعاون الاقتصادى الاضافى المقدم للمشروع بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وان اقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ ـ بغرض المساهمة فى تنفيذ المرحلة الثانية من المشروع بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها الى بليون ومائة وأربعة وخمسين مليون ين (١٫١٥٤٫٠٠٠٫٠٠٠ ين) ، (والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة ») .

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٨٨ ، الا اذا تم اتفاق متبادل بين السـلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن اجل شراء المنتجات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين او المصريين المدرجه ادناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون الطبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين) .

(أ) منتجات وخدمات لازمة لاقامة ورشة تدريب وتسهيلات اضافية أخرى ، (المشار اليهما معا فيما بعد « بتسهيلات المركز ») .

(ب) معدات وآلات وعربات تدريبية لازمة لتشغيل المركز وخدمات لازمة لتركيب المعدات بداخله ، و

(جـ) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) و (ب) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية وتلك الخاصة بالنقل الداخلى .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة فى (أ) و (ب) و (جـ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ ـ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار اليها فى الفقرة ٣ . وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ ـ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ (والمشار اليها فيما يلى بـ « العقود التى تم اقرارها ») فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها (ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك ») .

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم اقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

٦ ـ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لاقامة تسهيلات المركز واخلاء الموقع .

(ب) امداد تسهيلات لتوزيع الكهرباء والمياه والصرف والتسهيلات الطارئة الأخرى خارج الموقع .

(ج) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجات المشتراه فى نطاق المنحة •

(د) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها •

(هـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية •

(و) ضمان أن تتم صيانة واستخدام تسهيلات المركز التى تم اقامتها والمعدات والآلات والعربات التدريبية المشتراه فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع •

(ز) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة •

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية •

٧ ــ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية •

وأتشرف بأن اقترح أن تعتبر هـذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربيـة ، تأكيـدا للترتيبات السـابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى» .

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السـابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهـذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسـلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى .

وأننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الدولة

للتعـاون الدولى

دكتور / موريس مكرم الله

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٦١ لسنة ١٩٨٨ الصادر بتاريخ ١٩٨٨/٤/٢ بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربيـــة منحـــة مقـــدارها ١ر١٥٤ر٠٠٠ر٠٠٠ ين يابانى للمســـاهمة فى تنفيذ المرحلة الثانية من مشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/١٢ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٨/٥/٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٨/٥/٥ ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الخطابات المتبادلة بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاه الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية منحـــة مقـــدارها ١ر١٥٤ر٠٠٠ر٠٠٠ ين يابانى للمســـاهمة فى تنفيـــذ المرحلة الثانية من مشروع اقامة مركز تدريب على معدات البناء ، والموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/١/١٢

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٨/٥/٢٩

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد